

البلد : الجزائر .  
التاريخ : 17 \ 5 \ 2018

محتوى النص :  
أكدت اللجنة ملاحظاتها الختامية باتخاذ تدابير عاجلة بشأن تجنيد الاطفال في القوات المسلحة , مع التركيز بشكل خاص على ضعف الرقابة والاهمال من قبل الحكومة المرتبطة على سحب القاصرين للقتال في المجاميع المسلحة .

معلومات اساسية :  
[مؤتمر مكتب اللجنة العليا لحقوق الانسان في الامم المتحدة :](#)  
[موقع ويب :](#)  
ملف صوتي : (ادخل رابط)

التقرير :  
منهجية التقرير :  
1- طريقة تقرير اعتيادية . x  
2- طريقة تقرير مبسطة .  
3- التدابير العاجلة المتخذة . x

تقرير الدولة :

مستند اساسي مشترك	
<a href="#">التقديم الابتدائي</a>	13 فبراير 1996
<a href="#">المستند الذي تم تحديثه</a>	14 كانون الاول 2015
المرفقات	-

اتفاقية حقوق الطفل :		<a href="#">لجنة الجزائر للبروتوكول الاختياري</a>		OPSC	
رقم التقرير :	-	رقم التقرير :	الأول	رقم التقرير :	-
تاريخ الاصدار :	-	تاريخ الاصدار :	2011 \ 6 \ 9	تاريخ الاصدار :	-
التقديم :	-	التقديم :	2015 \ 12 \ 14	التقديم :	-

<a href="#">اجابات مكتوبة</a>	
التقديم	2018 \ 2 \ 23
تاريخ الاصدار	

لا يوجد تقارير من قبل المدافعين عن حقوق الطفل

التقارير البديلة	
المنظمات الغير حكومية	<ul style="list-style-type: none"><li>الجنود الاطفال الدولية</li><li>منظمة رقابة حقوق الانسان (هيومن رايتس واتش)</li></ul>
مؤسسات حقوق الانسان الوطنية	لا يوجد

وفد الدولة

الوفد تم تشكيله من قبل توفيق جوامة الممثل الدائم لبعثة الجزائر في جنيف، مع ممثل وزارة الدفاع واثنين من الامناء في البعثة الدائمة في جنيف.

اعضاء الوفد التابع للجنة :

الاسم الكامل	البلد
سوزان اهو أسومه	زمبابوي
بيرنارد جاستود	موناكو

وصف الحوار

- i. محور الحديث :  
بشكل عام، كان الحديث فعّال، لكنه احتاج الى المزيد من التعمق والنقاش العملي حول الموضوع.
- ii. المسح العام الذي تم بواسطة اللجنة :  
اللجنة هنأت الجزائر بشأن المصادقة على (لجنة الجزائر للبروتوكول الاختياري) وذكرت انها لاحظت اهتمام الحكومة باتّباع توجيهاتها. على الرغم من ذلك، فقد شعرت اللجنة ان ذلك الاجراء كان محدوداً، خاصة بالاهتمام في ترجمة البروتوكول الى القانون والضوابط الوطنية، وتنصح بالاهتمام بشكل اكبر بشأن هذا الموضوع.
- iii. المشاكل الرئيسية التي تمّت مناقشتها :
  - ظروف الطلاب العسكريين: اللجنة طرحت أسئلة حول حرية طلبة القوات المسلحة في السماح لهم بمغادرة المدرسة العسكرية بدون شروط او عقوبات، وعبرت عن اهتمامها بأن المدارس يجب ان تستخدم لتدريب الافراد العسكريين. اجاب الوفد بأنه في القانون يسمح للطلبة بمغادرة الجيش وكذلك تجنيدهم يكون على اساس تطوعي. كذلك رفضت اللجنة بأن تُستخدَم المدارس كقواعد عسكرية.
  - التجنيد: سألت اللجنة الوفدَ عمّا اذا كانت لديهم أيّ آلية مراقبة حول ادراج الاطفال ما دون سن 18 سنة بالانضمام الى القوات المسلحة، مما يتضمّن الاجراءات الوقائية لحمايتهم ضد العنف. اجاب الوفد بأن العمر الأدنى للشخص للانضمام في القوات المسلحة هو 19 عام وللتجنيد التطوعي هو 18 عام، مع المطالبة بمؤهلات نفسية وجسدية للذين هم أكبر جيلاً ليكونوا جزءاً من القوات المسلحة.
  - اللاجئين السوريين: سألت اللجنة الوفدَ حول ظروف حماية الاطفال اللاجئين السوريين في غرب البلاد الذين خدموا او تمّ إجبارهم للمشاركة في الصراعات التي في المنطقة. الوفد اجاب بأن الجزائر بلد مُستقبلة، حيث انها تضمن للاجئين التمتع بخدمات، والتي بضمنها التعليم المجاني.
  - تشريع القوانين: القانون الوطني الحالي لا يمثل البروتوكول الحالي. التشريعات الجزائرية لا تُجرّم سحب القاصرين بالانضمام الى القوات المسلحة.
  - التنسيق: قد ذكرت اللجنة انها لم تجد أيّ معلومة التي يمكن أن يُعتمد عليها حول آليات التنسيق وحماية القاصرين.
  - مكافحة الارهاب: قد أظهرت اللجنة اهتمامها حول الاجراءات المتخذة مسبقاً ضد الارهاب في الجزائر والتي بمقدورها ان تؤثر على الأطفال، من خلال الاشارة الى عدة حالات تم فيها حبس الاطفال مع البالغين سويّاً. بالمقابل، فقد استجوبت اللجنة الوفد عمّا اذا كانت الحكومة الجزائرية لديها قوانين بتجريم تجنيد الاطفال بواسطة المجموعات الارهابية.

## توصيات اللجنة

أعدت اللجنة في ملاحظاتها الختامية على الحاجة في اتخاذ تدابير عاجلة في ما يخص النقاط الخمسة التالية:

**التشريع:** حثت اللجنة الدولة المشاركة (الجزائر) بمراجعة وتعديل التشريعات الحالية حتى تتماشى بشكل كامل مع هدف وغرض البروتوكول الاختياري وتطبيق القوانين التي يتم تجهيزها بواسطة اللجنة، وعلى وجه الخصوص فيما يخص تعريف مشاركة الاطفال في القتالات، بالتوافق مع المقال الأول من البروتوكول الاختياري.

**البيانات:** تحث اللجنة الدولة المشاركة على انشاء آلية مركزية لمجموعة شاملة للمعلومات والبيانات الاحداثية. والتي تصنف بحسب عوامل العمر، الجنس، الجنسية و الأصل العرقي، وذلك خلال تطبيق البروتوكول الاختياري، ولتحديد هوية وتسجيل جميع الاطفال تحت الاختصاص القضائي الذين تم تجنيدهم او استخدامهم في القتالات خارج الدولة، بما يشمل طالبي اللجوء، اللاجئين، المهاجرين والاطفال الغير مُرافقين.

**التجنيد:** تحث اللجنة الدولة المشاركة بالآتي: التأكد من عدم تجنيد الاطفال ما دون سن 18 عام في "قوات الدفاع الشعبية" ولا إشراكهم بالتدريب العسكري، وأن يُمنعوا من أن يكونوا جزءاً مباشراً بالقتالات في كل حال من الأحوال؛ تعديل تشريعاتها، بما في ذلك القرار التنفيذي رقم 4 - 97 من 4 \ يناير \ 1997، بجعل العمر الأدنى للتجنيد في مجموعة الدفاع الشرعية وأي مجاميع مسلحة اخرى تم تكوينها، السيطرة عليها، تم الاعفاء عنها، مسلحة او يسمح لها بحمل السلاح من قبل الدولة المشاركة، بعمر 18 سنة، ووضع الية مراقبة فعّالة للتأكد من أنه وبصورة فعّلية، لا يتم تجنيد أو استخدام الاطفال من قبل المجموعات المسلحة .

**منع التجنيد بواسطة المجموعات المسلحة الغير حكومية:** تحث اللجنة الدولة المشاركة بتطوير استراتيجية لمعالجة مشكلة الارهاب والتطرف النامية بهدف التأكد من انه لم يتم تجنيد اطفال في صنوفها بواسطة المجموعات المسلحة الغير حكومية، والى : معالجة الاسباب الجذرية لتجنيد الاطفال في المجموعات المسلحة واطلاق حملة معلومات عامة للتأكد من ان المجتمعات واعية بالنسبة للخطورة الكامنة بتجنيد الاطفال ولكيفية حماية اطفالها؛ ووضع اهتمام استثنائي في منع تجنيد الاطفال في الحالات الضعيفة، وزيادة أمن وحماية المجتمعات المدنية في المناطق الحدودية، وخصوصاً بالسيطرة على الحدود بشكل فعال وتقوية اطارات التعاون بشأن الخط الحدودي مع الدول المجاورة.

**التشريعات والقوانين الجنائية التي يتم العمل بوجوبها:** تحث اللجنة الدولة المشاركة على : الحظر التام وتجريم تجنيد استخدام الاطفال ما دون سن 18 سنة في قتالات القوات المسلحة، قوات الدفاع الشعبية، المجموعات المسلحة الغير حكومية والشركات الامنية الخاصة؛ أن تعرّف وتعاقب على تجنيد الاطفال ما دون سن 15 سنة كجريمة حرب، وأن تأخذ بعين الاعتبار المصادقة على نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية (2000) .

اهداف التنمية المستدامة :

لا يوجد

تقرير الدولة التالي :

لجنة حقوق الطفل	
رقم التقرير	الثاني و الثالث
تاريخ الانشاء	2025 \12 \14

إخلاء المسؤولية : يتم إعداد جميع تقارير جمعية حقوق الطفل باللغة الإنجليزية . إذا تم تقديم تقرير الدولة و / أو التقارير البديلة بلغة أخرى للأمم المتحدة (الإسبانية أو الفرنسية أو العربية أو الروسية أو الصينية) فسوف تتم ترجمة التقرير وفقاً لذلك .